

## الدر المختار

ولو حكما كابن ابن يعصب من مثله أو فوقه .

ثم شرع في العصبه مع غيره فقال ( ومع غيره الأخوات مع البنات ) أو بنات الابن لقول  
الفرضيين اجعلوا الأخوات مع البنات عصبه والمراد من الجمعين هنا الجنس ( وعصبه ولد  
الزنا ) ولد ( الملاعنة مولى الأم ) المراد بالمولى ما يعم المعتق والعصبه ليعم ما لو  
كانت الأم حرة الأصل كما بسطه العلامة قاسم